الأمم المتحدة

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ

Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/1997/12
5 June 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة السادسة
بون، ٢٨ تموز/يوليه - ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

حجم الوثائق

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١- أثارت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مسألة حجم الوثائق في تقريرها عن خدمات المؤتمرات المقدمة الى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، وأوصت بأن يُطلب من مؤتمر الأطراف، وفقاً لتدابير الاقتصاد الجاري اتخاذها في الأمانة العامة للأمم المتحدة، استعراض عدد الوثائق المزمع إنتاجها والطريقة التي سيجري بها إنتاجها (الفقرة ٧ من الوثيقة A/50/7/Add.15)[1]. وقد تناول مؤتمر الأطراف هذه المسألة في دورته الثانية المعقودة في تموز/يوليه ١٩٩٦، وأيد توصية اللجنة الاستشارية بالحد قدر المستطاع من عدد وطول الوثائق التي تصدرها الأمانة (الفقرة ٢ من المقرر ١٧/م أ-٢).

٢- فأشارت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة المعقودة من ٢٥ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧، الى المقرر ١٧/م أ-٢ وأحاطت علماً بأن الأمين التنفيذي يحتاج الى مزيد من الوقت لإعداد توصيات بشأن هذه المسألة وأنه سيقدمه اليها في دورتها السادسة (FCCC/SBI/1997/6). كما طلبت الهيئة الى الأمين التنفيذي أن يتقصى مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف إمكانية أن يعمد مكتب الأمم المتحدة في جنيف، حينما تبرر ذلك ظروف استثنائية، إلى توزيع وثائق معينة بكل لغة، حسبما تتوافر.

باء - الخلفية

٣- إن ضخامة حجم الوثائق بدرجة مفرطة مفهوم نسبي، ويمكن أن يتوقع لبرنامج عمل جديد متنام أن يزيد من عدد الوثائق التي ينتجها، إذا ما كان يراد له أداء ولايته بأكثر الطرق كفاءة. لذا قد لا يكون الاكتفاء بحد العدد المطلق من الوثائق مناسباً في المرحلة الحالية من عملية الاتفاقية.

٤- بيد أن هناك مجالات يمكن فيها إجراء تغييرات إيجابية، فأولاً، تنشأ مشاكل في إعداد الوثائق نتيجة القيود المفروضة على قدرة الأمانة فيما يتعلق بإعداد وتأمين جودة الوثائق، وفي توفير المرافق الأساسية لتجهيز الوثائق مثل تحريرها وطريقة إخراجها وتوزيعها مقدماً. وثانياً تواجه الوفود مشكلة في استيعاب الوثائق التي تطلبها. وعادة ما تظهر المشكلة الأولى في تأخر الوثائق، الأمر الذي يؤدي الى تفاقم المشكلة الثانية.

٥- ويمكن تقليل الإجهاد بالنسبة لنقاط الضغط هذه بأن تقلل الهيئات التابعة للاتفاقية من طلبها للوثائق وبأن تصدر الأمانة وثائق أكثر إيجازاً. ويمكن أيضاً التخفيف من حدة المشاكل إذا ما وزعت الهيئات التابعة للاتفاقية مطالبها على إطار زمني أوسع.

٦- وهناك قيدان آخران في تناول مكتب الأمم المتحدة لجنيف لوثائق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ - ألا وهما قدرة الترجمة المحدودة وسياسة عدم الإفراج عن الوثائق إلا عندما تتوافر نصوصها باللغات الست.

٧- ويمكن تخفيف حدة الاختناق في مرحلة الترجمة بإصدار المواد التقنية، مثل المرفقات المجدولة والتقارير التقنية، باللغة الأصلية فقط. وفيما يتعلق بتوزيع النصوص بجميع اللغات في وقت واحد ذكّر مكتب الأمم المتحدة في جنيف الأمانة بأن توفير خدمات المؤتمرات للهيئات التابعة للاتفاقية يخضع للقواعد التي وضعتها الجمعية العامة (الفقرة ١٠ من A/C.5/50/58)[٢]، التي لا تتوخى المرونة المتوخاة في طلب الهيئة الفرعية للتنفيذ الى الأمين التنفيذي.

جيم - إجراءات يمكن للهيئة الفرعية للتنفيذ اتخاذها

٨- قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ الإحاطة علماً بالإجراءات التي تقوم الأمانة باتخاذها حالياً وتوفير الإرشاد بشأنها. ويمكن أن تنظر أيضاً في الاقتراحات الواردة أدناه بإجراءات تتخذها الأطراف، ولا سيما الإجراءات المقترحة في الفقرة ١٢، وأن توصي بإجراءات ليتخذها مؤتمر الأطراف.

ثانياً - المقترحات

ألف - إجراءات يقترح أن تتخذها الأمانة

٩- تسعى الأمانة الى تنفيذ التدابير التالية فيما يتعلق بالوثائق، هادفة الى ما يلي:

(أ) وضع أهداف لحجم الوثائق من خلال عمليتها للتخطيط الداخلي؛

(ب) إعادة النظر في المبادئ التوجيهية للتحرير لتأمين الوضوح والإيجاز في الوثائق، يدعمها في ذلك توفير التدريب للموظفين على استخدام هذه المبادئ التوجيهية؛

(ج) فصل عرض المادة الجدولية والتقنية، بدون ترجمتها؛

(د) وضع سلسلة من التقارير التقنية تكمّل الوثائق الرسمية المعدة استجابة لجداول أعمال الهيئات التابعة للاتفاقية، فلا توزع هذه التقارير توزيعاً عاماً وإنما توفَّر باللغة الأصلية فقط لجهات التنسيق الوطنية، وكذلك عند الطلب للمستخدمين الآخرين. أما التقارير التقنية التي تستحق نشراً أوسع فيمكن ترجمتها باعتبارها منشورات للأمانة إذا ما توافرت الأموال؛

(هـ) توزيع الوثائق بكفاءة، مطبوعة على ورق وإلكترونياً، بما في ذلك توزيع النص الأصلي بصورة غير رسمية قبل أن يوزعه رسمياً مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

١٠- وإدخال تحسينات في عملية الوثائق مسألة ذات أولوية في جدول أعمال الأمانة المتعلق بالإدارة. وهناك فرقة عمل معنية بالوثائق، يشرف عليها برنامج الدعم الحكومي الدولي والإعلامي، تقوم بتوليد أفكار تحقيقاً لهذه الغاية وباستعراض تنفيذها باستمرار.

باء - إجراءات يقترح أن تتخذها الأطراف

١١- تقترح الأمانة أن تتخذ الأطراف إجراءات في هذا المجال تكمل الإجراءات التي تتخذها الأمانة:

(أ) الحد من حجم عروضها المقدمة لتعميمها على الهيئات التابعة للاتفاقية، حتى وإن لم تترجم؛

(ب) تركيز محتوى عروضها على المادة ذات الصلة بالدورات المقبلة للهيئات الفرعية وتفادي استنساخ بيانات سبق عرضها؛

(ج) الحد من عدد ما تطلبه من نسخ مطبوعة من الوثائق؛

(د) الحد مما تطلبه الهيئات التابعة للاتفاقية من وثائق تحتاج الى ترجمة؛

(هـ) تحديد مواعيد لتوفير الوثائق على نحو يناظر قدرة الهيئات التابعة للاتفاقية على النظر فيها.

١٢- ولكي تظل النقطتان (د) و(هـ) المشار إليهما أعلاه في المقدمة يُقترح اتباع إجراء في أعمال مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، يقضي بأن يقوم المسؤول القائم بالرئاسة، قبل اعتماد استنتاجات كل دورة، بالتشاور مع الأمين التنفيذي بشأن إمكانية إصدار الوثائق في حدود الإطار الزمني المتوخى في هذه الاستنتاجات. فإذا ما توقعت أي مشاكل بصدد صدورها في الوقت المناسب يقترح المسؤول القائم بالرئاسة على الهيئة التابعة للاتفاقية تعديل طلبها للوثائق تبعاً لذلك، بتقليل الطلب أو إتاحة المزيد من الوقت لصدورها.

١٣- والهيئة الفرعية للتنفيذ مدعوة الى النظر في الاقتراحات المبينة أعلاه والى التوصية بأن يعتمدها مؤتمر الأطراف.

الحواشي

(١) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن خدمات المؤتمرات المقدمة الى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

(٢) تقرير الأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

- - - - -